

التمويل والمصرفية الإسلامية

في جنوب شرق آسيا

تطورها و مستقبلها

ISLAMIC BANKING & FINANCE IN SOUTH EAST ASIA Its Development & Future

تأليف

أنجلو فيناردوس

Angelo M. Venardos

ترجمة

د. أبوذر محمد أحمد الجلي

أستاذ مشارك التمويل والاستثمار

كلية إدارة الأعمال

جامعة الملك سعود

النشر العلمي والمطابع - جامعة الملك سعود

ص.ب. ٦٨٩٥٣ - الرياض ١١٥٣٧ - المملكة العربية السعودية



٣ جامعة الملك سعود، ١٤٣٠هـ (٢٠٠٩م)

هذه الترجمة مصرح بها من مركز الترجمة بالجامعة لكتاب :

Islamic Banking and Finance
in South East Asia
Its Development and Future
By: Angelo M. Venardos
© 2005

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

فيناردوس ، انجلو

التمويل والمصرفية الإسلامية في جنوب شرق آسيا: تطورها ومستقبلها . / انجلو

فيناردوس؛ أبوذر محمد أحمد الجلي - الرياض ، ١٤٢٩هـ

٣١٩ ص؛ ١٧ سم × ٢٤ سم

ردمك : ٥-٤٠٧-٥٥-٩٩٦٠-٩٧٨

١- البنوك الإسلامية- تمويل ٢- الاقتصاد الاسلامي أ. الجلي ، أبوذر محمد أحمد

(مترجم) ب - العنوان

١٤٢٩/٦٦٠٣

ديوي ، ١٢١ ، ٣٣١

رقم الإيداع : ١٤٢٩ / ٦٦٠٣

ردمك : ٥-٤٠٧-٥٥-٩٩٦٠-٩٧٨

حكمت هذا الكتاب لجنة متخصصة، شكلها المجلس العلمي بالجامعة، وقد وافق المجلس العلمي على نشره - بعد اطلاعه على تقارير المحكمين - في اجتماعه السابع عشر للعام الدراسي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ، الذي عقد بتاريخ ٢٠/٥/١٤٢٩هـ، الموافق ٢٥/٥/٢٠٠٨م.

النشر العلمي والمطابع ١٤٢٩هـ



شكر و عرفان

ابتدأت فكرة هذا الكتاب عند حضوري، كمصري في ينتمي إلى النظام المصرفي التقليدي، للمتدى الأول للتمويل الإسلامي والذي عقد بدبي في مارس ٢٠٠٢ م. وقد قادني ذلك إلى ورقة بحث ضمن برنامج درجة الدكتوراة بمدرسة القانون بجامعة بوند بأستراليا والتي مثلت أرضية هذه الدراسة الحالية.

أزجي شكري وعظيم امتناني للسيد روبرت ميللر، رئيس مركز بروناي المالي الدولية لتشجيعه لي خلال فترة العامين التي استغرقها إعداد هذا الكتاب. وكذلك الشكر والعرفان موصول إلى مساعدتي جيرالدين بانق والتي قامت بمعظم الجهد البحثي لهذه الدراسة.

ولم أدر جهدا في كتابة وإرجاع المادة التي استخدمت في هذا الكتاب إلى مصادرها الأصلية. وعليه فكل حذف أو إسقاط لمصدر فهو غير مقصود إن وجد واعتذر عنه مقدما.

كما أود أن أشير إلى أن عائد مبيعات هذا الكتاب يخصص لهيئات دينية وتعليمية من أجل تعميق وتحسين روح التفاهم بين الإسلام والمسيحية.

أنجلو فرنادوس

نوفمبر ٢٠٠٤ م

مقدمة المترجم

لقد دفعني لترجمة هذا الكتاب ثلاثة عوامل رئيسة، الأول منها هو موضوع الكتاب بحد ذاته والمتعلق بالتمويل والصيرفة الإسلامية، أما الثاني فمؤلف الكتاب إذ إنه من غير المسلمين والثالث البعد الجغرافي لموضوع الكتاب وهو منطقة جنوب شرق آسيا.

فموضوع الكتاب، المصرفية والتمويل الإسلامي، موضوع حي ومثير للجدل في أوساط المسلمين وغير المسلمين على حد سواء، وأخذ بعداً دولياً جديداً بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر على الولايات المتحدة. وبغض النظر عن هذا الوضع الجديد، فإن هنالك تبايناً واضحاً في نظرة الناس، بما فيهم المسلمين، إلى هذا الموضوع وأهميته وطرق معالجته. فمن ناحية يشتط البعض في آرائه المعارضة لفكرة نظام مالي واقتصادي إسلامي إذ يرى أنه لا يوجد نظام كامل يسمى تمويل أو مصرفية إسلامية يستدعى الوقوف عنده، فكل ما هو موجود لا يتعدى أطر عريضة لا تصلح لقيام نظام مالي متكامل. ويذهب هذا

الفريق إلى أنه لم يكن هنالك إلزام للمسلمين باتباع هذه المعاملات التي تسمى إسلامية. ويقر أنصار هذا الرأي من المسلمين بتحريم الربا وإن اختلفوا في ماهية الربا؛ بحجة انتفاء عوامل الاستغلال التي بني عليها التحريم، في رأيهم. وفي الطرف الآخر يقف من يرى أن موضوع التمويل الإسلامي يجب أن يكون متبعا لأحكام السلف ومعاملاتهم السابقة من دون تعديل أو خلافه. ويصطدم هذا الفريق بتعدد الحياة الحديثة ومعاملاتها ومن ثم عدم قدرتهم على تقديم الحل من المخزون القديم مما يعطي الآخرين فرصة لوصم التمويل الإسلامي بالتخلف وعدم القدرة على مسايرة العصر.

ويبرز في الوسط، بين الفريقين، فريق يرى أن الواقع الحالي في مجال التمويل والمصرفية الإسلامية نتاج لعهد طويل من الاستعمار السياسي والذي فرض على الدول الإسلامية التي وقعت تحت نيره، قوانين ونظم مالية أبعدت مجتمعاتها عن إرثها الديني مما خلق فجوة بين واقع المسلمين وتاريخهم؛ نتيجة للجمود الذي أصاب الاجتهاد الفقهي في هذا المجال الحي.

ويرى هذا الفريق أنه يمكن الخروج تدريجيا من هذا الواقع، ولكن ذلك يستوجب تدرجا في الطرح وإعمالا لأدوات الابتكار حتى يأتي النموذج الإسلامي متطورا وملبيا لحاجات العصر والمستثمرين ويكون قادرا على تقديم بدائل منافسة وكفوءة وفعالة تغني المسلمين عن البدائل غير الإسلامية المتاحة، بل وربما تجذب غير المسلمين للتمويل والاستثمار الإسلامي الذي لم يعهدوه.

والكتاب الذي بين أيدينا يمثل هذا الطريق الثالث خير تمثيل إذ إنه يركز على منطقة رزحت تحت نير الاستعمار دهرًا طويلاً والذي أحدث فيها بدوره تغييراً كبيراً في بيئتها القانونية والاجتماعية والاقتصادية ولكنها سرعان ما عادت بعد نيلها استقلالها إلى تلمس طريقها مرة أخرى إلى جذورها وأصولها الدينية فبدأت تدريجياً في إدخال المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل الإسلامية عن طريق سن القوانين وإنشاء المؤسسات وإرساء الأطر العامة لقيامها.

أما العامل الثاني والذي دفعني لترجمة هذا الكتاب فهو كون مؤلفه غير مسلم فأردت أن أرى من باب المعرفة كيفية معالجته لهذا الموضوع الحساس والذي لم يجد حتى الآن إجماعاً بين المسلمين أنفسهم، ولا قبولاً ناهيك بين غير المسلمين. إذ إن المؤلف لو سائر التوجه الدولي الحالي في مناهضة المسلمين وكل ما هو إسلامي لما كان نشازاً وربما وجد أنصاراً له حتى من بين المسلمين ناهيك عن غيرهم. وربما لا نحتاج لتذكير القارئ أن الأوضاع الدولية الحالية ربما دفعت الكثيرين لمهالة القوى التي تقف موقفاً معادياً للإسلام أو الركون إلى الصمت والانزواء في زمن أصبح الكيل فيه للإسلام بمختلف جوانبه عقيدة ومعاملات وسلوك هو جواز المرور السهل لنيل رضا القوى التي لا ولن ترضى عن الإسلام حتى ولو قدم لها على صحائف الذهب.

ولكن والحق يقال لقد وجدت الكاتب ينحو منحى علميا عادلا وهادئا ومستقيا معلوماته من مصادرهما ومظانها الأصلية ومن ثم ناقشها واستعرضها نقاشا عقلانيا سلسا يثبت الحق والحقائق إذا تيقن منها ويرفع علامات التعجب والاستفسار إذا لم يسعفه المنطق الظاهر والبرهان العلمي. وحتى في هذه كان يترك الأمر للبحث والتفسير القادم والمحتمل ولا يقطع فيه برأي شخصي نهائي. ومثل هذا الطرح بالذات يحمد لهذا المؤلف غير المسلم في الوقت الذي بلغت فيه الهجمة الشرسة على الإسلام أوجها وأحيت الروح الصليبية في أذهان المسلمين وغير المسلمين كذلك خاصة بعد محاضرة البابا بندتكس الشهيرة.

ولكل ما سبق كان لزاما ترجمة ونشر هذا الكتاب الذي يمثل عرضاً راقياً وفهما موضوعيا لهذا الجانب الإسلامي المهم من حياة المسلمين ومجتمعاتهم، والذي يغطي الجانب المالي، عصب الحياة وكيفية تديره وصرفه حسب الطرق الإسلامية. أما الدافع الثالث والمهم الذي دفعني نحو ترجمة هذا الكتاب، فهو المنطقة الجغرافية التي يغطيها، منطقة جنوب شرق آسيا، والتي تشمل أندونيسيا التي يوجد بها أكبر عدد من المسلمين في العالم وماليزيا التي تعتبر من الدول الرائدة في مجال التمويل والصيرفة الإسلامية. وعلاوة على ذلك فهناك من يصنف تجربة هذا الإقليم في العمل المصرفي الإسلامي كتجربة متميزة في مقابل تجربة الدول المسلمة الشرق أوسطية. ويرى الكثيرون أن التجربة الجنوب آسيوية وخاصة الماليزية أكثر تحمرا وقدرة على الانطلاق والإبداع والابتكار وأكثر بعدا عن التقليد

وذلك في مقابل تجربة المسلمين الشرق أوسطيين والذين هم في رأي البعض أقرب للتقليد والسلفية في معاملاتهم مما قد يقعد بالمصرفية الإسلامية وتطورها.

وعليه فإن الكتاب المترجم بشكله هذا يتيح لقراء العربية والمهتمين معرفة أبعاد وفلسفة التمويل الإسلامي والمصرفية الإسلامية في جنوب شرق آسيا، المنطقة الأكثر جنوباً كما ذكرنا نحو التحرر في إعتقاد ورأي الكثيرين، مما يجعل تجربتها متاحة في شكل متكامل للحكم عليها ومقارنتها وإخضاعها للتدقيق.

بقي أن أشير إلى أن هذا الكتاب مترجم لقراء ومطالعين جلهم إن لم يكونوا كلهم من المسلمين ولذلك فقد أضفنا بعض العبارات لم تكن موجودة في النسخة الإنجليزية من الكتاب. وهذه العبارات هي صلى الله عليه وسلم أمام إسم محمد صلى الله عليه وسلم، وعبارة سبحانه وتعالى امام إسم الجلالة، وعبارة عليه السلام أمام اسم جبريل عليه السلام ، وعبارة رضي الله عنه أمام أسماء الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

وأخيراً، ورغم الجهد الذي بذل كي يخرج هذا الكتاب في شكل مقبول فإنه مثله مثل أي جهد إنساني عرضة للنقائص وعليه فإن كل توفيق أصبته في هذا الجانب فمن الله. ، أحمدته عليه، وكل نقص فمن نفسي وقصور فهمي خاصة فيما له علاقة بالقرآن والحديث الشريف واستغفر الله منه، وعلى الله قصد السبيل ومنه الهداية والتوفيق.

نوطئة

إن عنوان هذا الكتاب "التمويل والمصرفية الإسلامية في جنوب شرق آسيا" يقلل بتواضع شديد من حجم إنجازات هذا العمل العلمي والذي فوق ذلك يمتاز بسهولة أسلوبه. وفي الحقيقة فإن المؤلف، وهو غير مسلم، قام بتتبع وعرض التاريخ الإسلامي، الفقه الإسلامي، القانون التجاري، التمويل، قضايا وتحديات الشريعة الإسلامية، التحديات القائمة للمنهجيات المحاسبية والتنظيمية، وأثر القوانين المستندة إلى القانون الإنجليزي على المعتقدات والممارسات المالية الإسلامية، ورغم ذلك فقد حقق المؤلف إنجازاً كبيراً وقيماً في حيز زمني قياسي.

وكوني شخصاً مسلماً، طالما رحبت بمثل هذا العمل، خاصة الموضوعات التي تلامس حساسية المجتمع في الأعمال والتمويل من أجل طرحها وإبدائها لبقية العالم. ونحن نعتقد أن الإسلام دين مكتمل في جميع مناحيه الدنيوية والأخروية، منذ ألف وأربعمائة سنة، إذ أسس الإسلام لنظام عالمي في الإدارة المالية والمتضمن في كل الجوانب الاقتصادية.

ويتطلب نقاش التمويل الإسلامي مقارنة لا يمكن تجنبها بين الممارسات المالية الإسلامية والتقليدية. وهناك صدى مريح لكلمة

(تقليدي) بينما يصاحب كلمة (غير تقليدي) رنين مزعج. ويعرف قاموس أكسفورد للغة الإنجليزية (تقليدي) على أنه (قبول الأعراف الاجتماعية، وفق المعايير أو القوالب المقبولة، تقليدي، تنقصه الأصالة، والتلقائية والحقيقة، بينما يعرف (غير التقليدي) بأنه (يبتعد عن المعايير والنماذج المقبولة.....). ويمكن التعبير عن ذلك بصورة أكثر سهولة، بأنه صار (تقليدياً) بأن يكون الواحد طماعاً. ماذا لو استطعنا استئصال الطمع؟ ما مقدار الغباء والإجرام الذي يمكن إيقافه؟ لأي مدى يمكننا التقدم نحو الحكم الراشد؟ ما هو مقدار التقدم والتحسين للجميع؟ أليس مثيراً للاهتمام بأنه لقرون احتاج القانون القائم على القانون الإنجليزي الاطلاع على قانون العدالة ليصحح الأخطاء التي جلبها القانون العام. وتبع المنهجيات المالية الإسلامية من تجنبها للطمع والجشع واعتناق مفاهيم مقاسمة الأرباح والخسارة، والدعم المتبادل، وتحديد المخاطر والتعويض المناسب. ونسبة لأن المسلم لا يجب عقابه على طريقة حياته ومعتقداته، تنشأ الحاجة لحلول إسلامية تنافس المنتجات التقليدية (المقبولة). وقد قام المؤلف بوظيفة رائعة نحو تحسين فهمنا للفكر الإسلامي الذي يثمن ما درج الناقدون وغير المطلعين دحضه بحجة أنه (معايير قديمة). وقد قام السيد فيرنادوز بعمل شاق وقدم لنا جوهرة.

السيد خير الدين

مدير شركة HMR الائتمانية المحدودة

شركة إئتمان مرخص لها في بروناي دار السلام

بروناي، يونيو ٢٠٠٤م

مقدمة

تتمثل الصفة الرئيسة أو المبدأ الأساسي الذي يميز المصارف الإسلامية عن كل أنواع المصارف الأخرى، في رفضها للمعاملات المالية القائمة على الفائدة. وتبدو الكلمات الواردة في الجزء الثاني من القرآن، في الآية ٢٧٨ واضحة ومحددة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا... فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

ولكن ما مدى خطورة ذنب أو خطيئة دفع أو استلام الفائدة؟ يقول الشيخ نظام يعقوبي، العالم الإسلامي الذي تلقى تعليماً في كل من الاقتصاد (في جامعة ماغيل في كندا) وفي الشريعة الإسلامية (في المملكة العربية السعودية، والهند، والمغرب) بأن المسيحية واليهودية قد تجاوزتا خلافتهما حول الفائدة خلال العصور الوسطى - ويحتوى العهد القديم على عدة تحذيرات شديدة حول الفائدة - ولكن الإسلام لم يتزحزح على الإطلاق. وعودة إلى أيام النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) فإن أسباب شجب الفائدة كانت واضحة، فقد تفشت القروض الفاحشة، وكان الفشل في تسديد الديون يمكن أن يؤدي للعبودية. وبمنعه وتحريمه للفائدة، فإن الإسلام قد قدم اقتصاداً مبنياً على تقاسم المخاطر، والتعامل العادل، والعدالة - في المفهوم المالي والعدلي الاجتماعي لما تعنيه هذه الكلمات.

ويعتقد العلماء المسلمون بأن هذا النظام متفوق على ما سواه في عدة جوانب، إذ يقولون بأنه يؤدي إلى إقراض يتسم بالحكمة بتشجيع الممولين بالاستثمار المباشر في المشروعات التي يرغب طرف آخر في تنفيذها. (إن النظام المالي الذي لا يتعاطى الفائدة أكثر فائدة) هكذا يقول الشيخ يوسف لورنزو، (وهو عالم إسلامي يقيم في فرجينيا).

وعلى هذا فإن العلماء يعتقدون بأن التمويل الخالي من الفائدة سيمنع مستقبلاً حدوث مشكلات مثل مشكلة إنرون والأرجنتين.

ويضيف يعقوبي أن "من بين أسباب تحريم الفائدة هي جعل كل فرد ينفق وفق قدراته". "وهذا المجتمع الاستهلاكي تم خلقه فقط؛ بسبب النظام المصرفي، الذي يشجع الشراء اليوم والدفع في اليوم التالي". كما أنه - أي النظام المصرفي - أوجد دولاً واقتصاديات ضعيفة مدينة وأخرى غنية. وذلك يرجع إلى الإقراض والاقتراض بالفائدة، مما يؤدي بدوره إلى خلق فوضى اقتصادية كبيرة في العالم.

وعلى هذه الخلفية، فهناك كثيرون يرون في التمويل الإسلامي سبيلاً يؤدي إلى مستقبل أكثر إشراقاً وأكثر التزاماً بالمسئولية الاجتماعية. وحالياً توجد أكثر من ٢٠٠ مؤسسة مالية إسلامية منتشرة في الشرق الأوسط وخارجه. وتشمل مصارف، وصناديق استثمارية، وشركات رهن عقاري، وشركات تأمين - وباختصار فإن هناك اقتصاداً موازياً يكون القول الأخير فيه لله وليس للسيد آلان غرينسبان (رئيس بنك الاحتياط الفيدرالي الأمريكي). وقد نمت هذه الصناعة بمتوسط سنوي تراوح بين ١٠٪ إلى ١٥٪، وبتحسس هذه الفرصة، قامت المصارف التقليدية مثل سيتي بنك، بنك هونغ كونغ شنغهاي (HSBC) بفتح (نوافذ) إسلامية في الخليج. وبالرغم من أن الحصة السوقية لهذه الصناعة ما تزال متواضعة - حوالي ١٠٪ في البحرين - فإن وجودها نفسه يتحدى الافتراض الحديث الذي يقوم على أن الرأسمالية العالمية تزيل كل ما يقف أمامها. وعلى حد قول السيد فؤاد شاكر، الأمين العام لاتحاد المصارف العربية، هناك ما يفوق ٢٦٥ مؤسسة إسلامية مالية في العالم برأسمال يفوق ١٣ بليون دولار وأصولاً تفوق ٢٦٢ بليون دولار^(١).

وفي بداية القرن الحادي والعشرين، تعرفت كثير من المؤسسات المالية في الغرب والشرق الأوسط وآسيا على المصرفية الإسلامية كفرصة جديدة ذات أهمية من أجل النمو، كما تبنت ممارسات إسلامية لخدمة هذا السوق المتوسع، وقفزت صناديق الاستثمار التي تستثمر أموال العملاء بطرق لا تتعارض مع الضمير الإسلامي أو الاهتمامات والمصالح العملية للمسلمين. وبهذه الكيفية فهي تشبه صناديق الاستثمار ذات المسئولية الاجتماعية في الغرب.

وينبع تحريم الفائدة - المحور الأخلاقي للمصارف الإسلامية - من القانون الإسلامي، المستمد من الشريعة الإسلامية، وتعني كلمة الشريعة حرفياً، المجرى المائي الفرعي الذي يقود إلى المجرى الرئيس، وإلى مكان السقيا، والطريق المستقيم أو السبيل الصحيح. إنه مصطلح يغلف طريق الحياة الذي شرعه الله لعبيده ويمتد ليشمل كل مناحي الحياة اليومية، بما فيها التجارة والنشاطات المالية المختلفة. ومع أن بزوغ الإسلام يرجع إلى القرن السابع، فإن تطبيق المبادئ الأخلاقية والتي تأسست لأول مرة منذ أربعة عشر قرناً على الأوضاع والظروف المعاصرة يمكن أن يشوبه التعقيد. وبالطبع، فإن المراجع القديمة سكتت عن أمور وقضايا مثل المشتقات وخيارات الأسهم، مما يعني أن العلماء المسلمين المعاصرين يتوجب عليهم الاجتهاد. فالوقاية من أخطار تذبذب أسعار صرف العملة على سبيل المثال، محظور ومحرم استناداً على مبدأ الغرر وهو مبدأ يقرر بأنه لا يجب لطرف أن يحقق أرباحاً من مخاطر أو عدم يقن طرف آخر. وتحظر عقود المستقبلات أيضاً؛ لأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم قال بعدم شراء "السّمك في البحر" أو التمر الذي مازال على الشجر، وكما يجري عليه التبادل اليومي، فإنها كثيرة الشبه بالقمار. وتمثل السندات مجال تفكير متعدد الاتجاهات. وقد أجاز العلماء الماليزيين إصدار نوع من "السندات الإسلامية". ولكن علماء الشرق الأوسط، الذين يتخذون خطأً أكثر تشدداً من نظرائهم في الشرق الأقصى، قد وجهوا لهم النقد. ويحذر يعقوبي بأن اللعب بالمصطلحات فيما يخص الله خطير جداً "فتسمية الزنا" بممارسة الحب "لا يجعله مختلفاً".

ويمكن لكل الاتفاق على أمر واحد: أنه لا غبار على شراء وبيع الأسهم، طالما أن الأسهم تعبر عن وتمثل أصولاً حقيقية. ويمكن أن تتداول الآن بكل سلامة واطمئنان، باستخدام مؤشر داو جونز الإسلامي والذي أطلق عام 1999م بمساعدة السيد يعقوبي، إذ يوفر المؤشر عالماً من الأسهم التي تم فحصها مسبقاً لمشتري الأسهم المخلص لدينه. وتستبعد إحدى مراحل الفحص الشركات التي تحصل على أكثر من 5% من إيراداتها من نشاطات محظورة إسلامياً، وهذا يستبعد شركات مشهورة مثل فيفندي (الكحول) وسيتي قروب (الفائدة) و ماريوت (لحم الخنزير المستخدم في مطاعم الفندق) والشركة الأم لمجموعة فورشن، أمريكا أون لاين (AOL)، وتايم وورنر (الموسيقي والترفيه الفاسد). وهناك مرحلة فحص ثانية تستبعد الشركات المثقلة

بالديون، حيث حدد الخط الفاصل بمعدل ديون إلى القيمة السوقية لرأس المال يبلغ ٣٣٪. أما مرحلة الفحص الثالثة ففيها يطبق المعيار على نقدية الشركة وأوراقها المالية التي تدفع عنها فوائد، في حين أن مرحلة الفحص الرابعة تؤكد على ألا تتجاوز أوراق القبض ٤٥٪ من الأصول. ويوضح رشدي صديقي الذي يدير المؤشر في داو جونز أن الاستثمار الإسلامي يتسم بأنه استثمار منخفض المديونية، غير مالي، وإستثمار أخلاقي إجتماعي" (٢).

ومن الأسهم التي يشتمل عليها مؤشر داو جونز العالمي والتي تبلغ ٥٢٠٠ سهم، هناك ١٤٠٠ سهم منها تجتاز هذه الخطوط الفاصلة - وحتى هذه لا تعتبر صافية ونقية تماماً. وإذا كانت هناك شركة تحقق مثلاً ٢٪ من إيراداتها من بيع سرائح لحم الخنزير، فإن المستثمر يجب أن يدفع ٢٪ من أرباحه الموزعة للأعمال الخيرية، في عملية تعرف بعملية "تقية المحفظة". وفي الوقت نفسه يجب عليه أن يناشد الإدارة بالتخلي عن نشاط بيع سرائح لحم الخنزير.

ويتزايد الطلب على صناديق الإستثمار الإسلامية. وهناك حالياً أكثر من ١٠٠ صندوق حول العالم، بما فيها ثلاث تطلق من الولايات المتحدة، بينما تصنف مجموعة من شركات الإنترنت نفسها كشركة إسلامية للتجارة الإلكترونية (IHLAL) وشركة إسلامية تشبه شركة مورنغ ستار (Failaka.com) وشركة تشبه شركة ياهو المالية (Islam Q). وتقدم الأخيرة للأعضاء خاصية تسمى "إسال العلماء".

و تم إنشاء أول المصارف المملوكة بواسطة المسلمين في العشرينيات والثلاثينيات من القرن العشرين، لكنها تبنت ممارسات مشابهة للمصارف التقليدية. وأعقب ذلك في الأربعينيات والخمسينيات عدة تجارب لمصارف إسلامية صغيرة في ماليزيا وباكستان. وكانت التجربة الناجحة الأولى ذات الأهمية في قرية ميت غمر المصرية، والتي أسست مصرفاً في عام ١٩٦٣م تجري فيه الأعمال وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتمثل النجاح الآخر في تأسيس بنك التنمية الإسلامي (بين الحكومات) في جدة عام ١٩٧٥م، وعدداً من المصارف التجارية الإسلامية مثل بنك دبي الإسلامي، بيت التمويل الكويتي وبنك البحرين الإسلامي في السبعينيات والثمانينيات الميلادية من القرن الماضي. وقد أدركت المصارف التجارية أيضاً المستقبل الواعد لهذا المجال، مما

حدا بعدد من أكبر المؤسسات المالية العالمية لكي تغتنم فرصة المصرفية الإسلامية كوسيلة مهمة لنمو أكثر تنوعاً^(٣).

ويعتبر النمو المثير والدرامي للتمويل الإسلامي خلال العقدين الماضيين واحداً من أكثر المظاهر المدهشة في المصرفية الدولية. وقبل عشرين عاماً مضت كانت هناك فقط حفنة من المؤسسات المالية الإسلامية. أما الآن فهناك حوالي ١٨٧ مصرفاً إسلامياً حول العالم، كما قامت المصارف الدولية الرئيسة مثل سيتي بنك بتأسيس أذرع تمويل إسلامية تابعة لها^(٤). وفي عام ١٩٩٧ قدرت الأصول الإجمالية للمؤسسات المالية الإسلامية بما يفوق ١٠٠ بليون دولار أمريكي^(٥)، مقارنة بمبلغ ٥ بلايين دولار أمريكي في ١٩٨٥ م^(٦). ويقدر إجمالي الأصول حالياً في القطاع العالمي للمصارف الإسلامية بحوالي ٢٦٠ بليون دولار أمريكي، بمعدل نمو سنوي يبلغ ٢٣,٥%^(٧)، إضافة لذلك، فإن هذا النمو ليس مقصوراً على البلاد الإسلامية مثل باكستان، والمملكة العربية السعودية أو دول الخليج. فقد وجد قطاع المصرفية الإسلامية موطناً قدم في الولايات المتحدة وأوروبا الغربية، بوجود عدد من الخدمات المالية الإسلامية، غير المصرفية، الموجودة حالياً.

ويوجد على الأقل ثلاث شركات إجارة تعمل في الولايات المتحدة، كما بدأ بنك الكويت المتحد حديثاً في تقديم عمليات رهن عقاري إسلامي للأفراد في الولايات المتحدة. وفي نفس الوقت بدأ عدد من الشركات متعددة الجنسية القائمة في الولايات المتحدة أو خارجها مثل جنرال إلكتريك، إكسون، ورويال دتشل شل، في استخدام تمويل إسلامي في السنوات الأخيرة^(٨). كما تعمل تعاونية المجتمع المسلم في أستراليا والتي تأسست في فبراير ١٩٨٩ م من مقرها الرئيس في بيروود في فيكتوريا. وتشمل نشاطات المنظمة التعاونية معاملات وصفقات مالية قائمة على مبادئ التمويل الإسلامي، ويتم إستبعاد كل المعاملات التي تنطوي على فائدة من نشاطات هذه الشركة^(٩). وفي نهاية عام ٢٠٠٣ م، تم إطلاق صندوق أسهم إسلامي يبلغ إستثماره ١٠٠ مليون دولار أمريكي (١٤٤ مليون دولار أسترالي) للإستثمار في أسهم الشركات الخاصة الأسترالية والنيوزيلندية، والتي تتوافق منتجاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية^(١٠).

ومع أن الإسلام ارتبط تقليدياً بالشرق الأوسط، وشمال إفريقيا، وباكستان والهند، فإن أقطار جنوب شرق آسيا تمثل عنصراً ومكوناً مهماً في المجتمع الإسلامي

على النطاق العالمي. إذ تم تقدير عدد المسلمين في جنوب شرق آسيا بحوالي ٢٢١,٦ مليون مسلم في عام ٢٠٠٣م ، يمثل حوالي ١٥٪ من مسلمي العالم. وتعتبر ماليزيا وإندونيسيا وبروناي دار السلام البلدان الإسلامية الرئيسة في الإقليم مع أنها دول علمانية دستورياً. وهناك أيضاً نسبة مقدره من المسلمين في الفلبين كما أن هناك وجوداً مقدرًا من المسلمين في تايلاند. أما إندونيسيا والتي بها غالبية مسلمة تبلغ ١٩٤,٠٤ مليون، فتعتبر أكثر الدول الإسلامية سكاناً في العالم^(١١).

ولا يعتبر إدخال وتنفيذ المصرفية الإسلامية في جنوب شرق آسيا حتى الآن متقدماً كما في الشرق الأوسط، ولكن مستقبل هذا السوق الذي لم يتم اختراقه حتى الآن يعتبر عظيماً، مما يجعله مقترحاً استثمارياً جذاباً لكل أنواع المستثمرين، بما فيها المصارف التقليدية، والمصارف الإسلامية على حد سواء. وتعتبر ماليزيا البلد الأول في جنوب شرق آسيا الذي يطور قطاعاً مصرفياً إسلامياً تبنى قانون المصرفية الإسلامية والتأسيس المتزامن لبنك ماليزيا الإسلامي في عام ١٩٨٣م. وبلغت أصول المصارف الإسلامية في ٣٠ يونيو ٢٠٠٣م ما يعادل ٩,٤٪ (مبلغ ٧٥,٥ بليون رينجت ماليزي) من أصول القطاع المصرفي في ماليزيا، وتريد الحكومة أن ترتفع هذه الحصة لتبلغ ٢٠٪ بحلول عام ٢٠١٠م بهدف وضع كوالالامبور على الخريطة كقمة إقليمية للتمويل الإسلامي في جنوب شرق آسيا^(١٢).

لم تبلغ المصرفية الإسلامية في إندونيسيا في تطورها المدى الذي وصلته في ماليزيا، حيث تبلغ حصة المصارف الإسلامية فقط ١,٢٪ من أصول النظام المصرفي. لكن وكما سبقت الإشارة، فإن إندونيسيا هي أكثر الدول الإسلامية سكاناً وبهذا فإنها تمثل سوقاً ضخماً واعدًا ذا مجال ضخم للنمو والتوسع. ومن أجل تلبية طلب الجمهور على نشوء نظام مصرفي جديد، قامت الحكومة الإندونيسية بتبني تشريع في عام ١٩٩٢م سمح فيه ضمناً بإنشاء عمليات مصرفية متوافقة مع الشريعة إلى جانب النظام المصرفي التقليدي أي نظام مصرفية مزدوجة. ومنحت التشريعات اللاحقة في عام ١٩٩٨م وعام ١٩٩٩م السلطة لبنك إندونيسيا (المصرف المركزي) لممارسة عملياته وفقاً لمبادئ الشريعة^(١٣).

وتشمل المؤسسات المالية الإسلامية في إندونيسيا بنك المعاملات الإندونيسي، والذي يمارس نشاطه منذ عام ١٩٩٢م وعدة فروع مصرفية إسلامية لمصارف تجارية تقليدية وعلى الأقل مصرفاً واحداً قام بالتحول لتوه من المصرفية التقليدية القائمة على

مبدأ الفائدة إلى نشاطات مصرفية قائمة على مبادئ الشريعة. وهناك عدد كبير أيضاً من المصارف الأصغر حجماً وجمعيات الاقتراض والتسليف التعاونية والتي تمارس نشاطاتها وفقاً لأحكام الشريعة^(١٤).

وعانى تطور المصارف الإسلامية في إندونيسيا من غياب الأطر والأدوات الرقابية والتنظيمية الشاملة والمناسبة. كما عانى أيضاً من التغطية السوقية المحدودة، ونقص المعرفة والفهم من جانب الجمهور، ونقص الهياكل المؤسسية الكفؤة التي تدعم عملياتها المصرفية الشرعية، وعدم الكفاءة التشغيلية، وهيمنة التمويل عن طرق غير الأسهم، والقدرة المحدودة للتوافق مع المعايير المالية الشرعية الدولية^(١٥).

وتعتبر بروناي دار السلام صغيرة، مقارنة بإندونيسيا الكبيرة من حيث عدد السكان والمدى الجغرافي، ولكنها مستقرة سياسياً، وتملك ثروة كبيرة وقامت حديثاً بتبني سلسلة من التغييرات التشريعية والتي قصد منها تشجيع البيئة المصرفية والمالية. وبالرغم من أنها بلد مسلم في غالبيته، فإن لها من البنى التحتية، والمؤسسات القانونية والدعم الحكومي ما يؤهلها لتقديم نفسها كمركز مالي مستقبلي حديث، يفعل ويشغل نظاماً مصرفية متوازية مع الأنظمة المصرفية لمنفعة كلا المستثمرين التقليديين والإسلاميين. وفي هذا المنحى الأخير، تمثل بروناي دار السلام اللاعب الأكثر إثارة للاهتمام في الإقليم فيما يتعلق بالتطور المستقبلي للمصرفية الإسلامية في جنوب شرق آسيا.

ومن أجل أداء أعمال مع عملاء مسلمين، وممارسة التمويل عبر الحدود، يحتاج المرء للتألف والتعايش مع الممارسات المالية الإسلامية الجارية وطرق الابتكار المتوقعة. وسيستفيد الطلاب والعلماء المهتمين بثقافة الشرق الأوسط والثقافة الإسلامية كذلك من فهم هذه الناحية المهمة من الحياة الإسلامية. وكشخص غير مسلم، فقد جاء الوقت لكي أدرس وأنفحص نشوء التمويل والمصرفية الإسلامية، وبالذات فيما يتعلق بتطورها ونموها السريع في جنوب شرق آسيا. وقد أدت أهمية المصارف الإسلامية وفرصها المستقبلية لحفز صندوق النقد الدولي؛ لتسهيل إنشاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية لمعالجة الحاجة الملحة لإطار تنظيمي مناسب، وأدوات مالية جديدة وترتيبات مؤسسة لتوفير بيئة تشغيلية مساعدة لعمل التمويل الإسلامي^(١٦).

وبالنسبة للذين فشلوا في فهم الطريقة الإسلامية للحياة، ربما بدا لهم شاذاً أو غير مألوف اهتمام شخص غير مسلم بتفاصيل موضوع هذا الكتاب الذي بين أيدينا. غير أن اهتمامي قد لقي ترحيباً من أصدقائي المسلمين. وكما سيرى القارئ، فإن المسلمين يرحبون في معاملاتهم المالية بكل أولئك الذين يبدون استعداداً للالتزام بالأحكام. وتمنع تلك الأحكام الربا بشكل عام وهو الجانب المتمثل في أخذ الفائدة، والذي يقوم بإحداث وتحميل تكلفة من دون عائد، والذي يبدو معروفاً على نطاق واسع ولكن يساء فهمه في العالم "التقليدي" أو غير المسلم.

المراجع

1. "Global Role seen for Islamic Banking", *Al Jazeera*, Qatar, 7 December 2003.
2. Cited in Useem, pp.61-65.
3. Al Tamimi & Company, *Islamic Finance: A UAE Legal Perspective from The International Islamic Finance Forum*, International Institute of Research, Dubai, March, 2002, p 1
4. DeLorenzo, Yusuf A *Compendium of Legal Opinions on the Operations of Islamic Banks*, Institute of Islamic Banking and Insurance, 1997
5. Khalili, Sarah "Unlocking Islamic Finance", *Infrastructure Finance*, April, 1997, p.19
6. Iqbal, Zamir "Islamic Banking Gains Momentum", *Middle East Executive Reports*, January, 1998.
7. Assets in Islamic banking industry put at over 260 billion dollars", ClariNet, www.clari.net, 25 September 2003.
8. Martin, Josh Islamic Banking Raises Interest, p.25.
9. Nida'ul Islam, "Principles of Islamic Banking", www.islam.org.au, November - December 1995.
10. Taylor, Lenore, "Muslim Fund for Australia", *Australian Financial Review*, 20 October 2003.
11. Muslim Population Worldwide, www.islamicpopulation.com
12. "Malaysia to Accept Islamic Banks", *The Financial Gazette*, 6 May 2003
13. "The Blueprint of Islamic Banking Development in Indonesia", *Bank Indonesia*, September 2002
14. Timberg, Thomas A., "Islamic Banking In Indonesia", *Partnership of Economic Growth*, 2000.
15. "The Blueprint of Islamic Banking Development in Indonesia", *Bank Indonesia*, September 2002
16. Sundararajan, V. and Errico, Luca, "Islamic Financial Institutions and Products in the Global Financial System: Key Issues in Risk Management and Challenges Ahead", *International Monetary Fund*, November 2002.

المحتويات

هـ.....	شكر و عرفان
ز.....	مقدمة المترجم
م.....	توطئة
س.....	مقدمة

الفصل الأول: التاريخ الإسلامي

١.....	(١,١) القرآن
٢.....	(١,٢) أركان الإسلام الخمسة
٣.....	(١,٣) المسجد
٤.....	(١,٤) محمد صلى الله عليه وسلم وأصول الإسلام
٥.....	(١,٥) انتشار الإسلام
٦.....	(١,٦) العصر الذهبي للإسلام
٩.....	(١,٧) التدهور والسقوط

- ١٠..... (١,٨) انتعاش الحظوظ.
- ١٣..... (١,٩) نفط الشرق الأوسط.
- ١٥..... (١,١٠) الأمة الإسلامية في نهاية القرن العشرين.
- ١٦..... (١,١١) الثورة الإيرانية والفترة اللاحقة.
- ٢٠..... (١,١٢) المصرفية الإسلامية والصحة الإسلامية.

الفصل الثاني: الشريعة الإسلامية والفقهاء الإسلامي

- ٢٤..... (٢,١) من الواجب إلى الممنوع.
- ٢٥..... (٢,٢) القرآن والسنة والحديث.
- ٢٥..... (٢,٣) المذاهب الإسلامية الرئيسة الخمسة للفقهاء الإسلامي.
- ٢٩..... (٢,٤) الفقه الإسلامي التقليدي وعملية سن القوانين.
- ٣٢..... (٢,٥) مفهوم الفتوى.
- ٣٤..... (٢,٦) من الوحي إلى إعداد القوانين: العلمية وتأسيس القواعد.
- ٣٦..... (٢,٧) قفل باب الاجتهاد.
- ٣٧..... (٢,٨) الشريعة وقانون الدولة في العصر الحديث.

الفصل الثالث: القانون التجاري الإسلامي

- ٤٣..... (٣,١) المعاملات التجارية الإسلامية وغير الإسلامية.
- ٤٤..... (٣,٢) المتطلبات الأساسية للشريعة في مجال النشاطات التجارية.

- ٤٦..... (٣,٣) الإسلام: الفرق بين الملكية والدين.
- ٤٧..... (٣,٤) أسباب منع الفائدة.
- ٥٠..... (٣,٥) المصرفية التقليدية وتحريم الربا في الإسلام.
- ٥١..... (٣,٦) معاملة الودائع بفائدة.
- ٥٢..... (٣,٧) تقاسم الأرباح والخسائر.
- ٥٢..... (٣,٨) المنشآت القائمة على مبدأ تقاسم الأرباح.
- ٥٤..... (٣,٩) قانون العقود الإسلامي.
- ٥٥..... (٣,١٠) أنواع العقود في الشريعة.
- ٥٨..... (٣,١١) التمويل الإسلامي في الظروف المعاصرة.
- ٥٩..... (٣,١٢) قضية الغرر.
- ٦١..... (٣,١٣) ملخص.

الفصل الرابع: المنتجات المالية الإسلامية

- ٦٩..... (٤,١) نشأة المصرفية الإسلامية.
- ٧٣..... (٤,٢) تعدد المسالك، والهدف واحد.
- ٧٦..... (٤,٣) المنتجات الاستثمارية المسموح بها في الشريعة الإسلامية.
- ٧٧..... (٤,٤) قواعد الاستثمار في الشريعة.
- ٧٩..... (٤,٥) التمويل بالملكية والتمويل بالدين في المجتمع العربي قبل الإسلام.

- ٨٢..... (٤,٦) التمويل الإسلامي بحصص الملكية والدين
- ٨٣..... (٤,٧) أوراق حصص الملكية: عقود تقاسم الأرباح
- ٨٦..... (٤,٨) عقود التمويل بالدين
- ٩٣..... (٤,٩) أوراق المديونية
- ٩٥..... (٤,١٠) الشروط الشرعية في الإجارة
- ٩٦..... (٤,١١) المنتجات الأخرى ذات المخاطر
- ٩٧..... (٤,١٢) التأمين الإسلامي
- ٩٩..... (٤,١٣) التأمين الإسلامي في الظروف المعاصرة
- ١٠٠..... (٤,١٤) مقارنة التكافل مع التأمين التقليدي
- ١٠١..... (٤,١٥) الخلاصة

الفصل الخامس: قضايا وتحديات المصرفية الإسلامية المعاصرة

- ١٠٨..... (٥,١) عوائق تطبيق التشريع الإسلامي على المصرفية المعاصرة
- ١٠٩..... (٥,٢) الاستنباط من النصوص (مصادر معلومة)
- ١١١..... (٥,٣) الاختلافات
- ١١٥..... (٥,٤) إلزامية الفتاوى
- ١١٦..... (٥,٥) مشكلة تطبيق القوانين الإسلامية في بيئة قانونية غربية
- ١١٨..... (٥,٦) الممارسات المحاسبية والتنظيمية للشركات

- ١٢٢..... (٥,٧) أصحاب الودائع والجهات التنظيمية
- ١٢٥..... (٥,٨) قلق الجهات التنظيمية
- ١٣٠..... (٥,٩) التحديات القانونية
- ١٣١..... (٥,١٠) تأسيس نظام رقابي كفاء
- ١٣٣..... (٥,١١) المتطلبات الخاصة للمصارف الإسلامية
- ١٣٤..... (٥,١٢) تقدير وإدارة مخاطر الاستثمار
- ١٣٧..... (٥,١٣) مقترح لإطار تنظيمي للمصرفية الإسلامية
- ١٣٨..... (٥,١٤) الخاتمة

الفصل السادس: الإسلام في جنوب شرق آسيا

- ١٤٧..... (٦,١) قدوم الإسلام إلى جنوب شرق آسيا
- ١٥٠..... (٦,٢) المنافسون الأوروبيون والاستعمار
- ١٥٣..... (٦,٣) الطريق إلى الاستقلال
- ١٥٤..... (٦,٤) ما بعد الاستقلال و النظام العالمي الجديد
- ١٥٧..... (٦,٥) الفلبين
- ١٥٨..... (٦,٦) إندونيسيا
- ١٦١..... (٦,٧) ماليزيا
- ١٦٦..... (٦,٨) بروناي

- ١٦٨..... (٦، ٩) الإسلام اليوم في جنوب شرق آسيا
- الفصل السابع: ميراث الاستعمار - الإسلام وقانون الدولة في جنوب شرق آسيا
- ١٧٢..... (٧، ١) الشريعة في مقابل نظام الدولة
- ١٧٤..... (٧، ٢) الملايو البريطانية
- ١٧٧..... (٧، ٣) إدخال القانون البريطاني العام إلى الملايو
- ١٧٨..... (٧، ٤) القانون الإنجليزي الهندي
- ١٨٢..... (٧، ٥) القانون الإسلامي (الشريعة) في ماليزيا
- ١٨٤..... (٧، ٦) الخلاف بين القانون الإسلامي والقانون الإنجليزي العام
- ١٨٥..... (٧، ٧) قضية ماريا هيرتوغ: مثال حي
- ١٨٨..... (٧، ٨) في أعقاب الاستقلال

الفصل الثامن: المصرفية الإسلامية في ماليزيا

- ١٩٥..... (٨، ١) أصول المصرفية الإسلامية في ماليزيا
- ١٩٨..... (٨، ٢) موجهات بنك نيغارا حول المصرفية الإسلامية
- ١٩٩..... (٨، ٣) هيئة الرقابة الشرعية
- ٢٠١..... (٨، ٤) موامة المصرفية الإسلامية مع المصرفية التقليدية
- ٢٠٢..... (٨، ٥) بعض الملاحظات حول الإطار القانوني الماليزي
- ٢٠٤..... (٨، ٦) المنتجات المالية الإسلامية في ماليزيا: مفهوم "النافذة الإسلامية"

- (٨,٧) شهادة الاستشارة الحكومية الماليزية. ٢٠٤
- (٨,٨) أوراق الدين. ٢٠٥
- (٨,٩) أذون القبول الإسلامية. ٢٠٧
- (٨,١٠) التأمين التكافلي في ماليزيا. ٢٠٨
- (٨,١١) خاتمة. ٢١١

الفصل التاسع: المصرفية الإسلامية في إندونيسيا

- (٩,١) الإسلام والحكومة في إندونيسيا. ٢١٨
- (٩,٢) المؤسسات المالية الإسلامية التقليدية في إندونيسيا. ٢٢٥
- (٩,٣) اتخاذ الخطوات للسماح للمصرفية الإسلامية في إندونيسيا. ٢٢٥
- (٩,٤) المؤسسات المالية الإسلامية الإندونيسية المعاصرة. ٢٢٦
- (٩,٥) إدخال الإجراءات المحاسبية المعيارية. ٢٢٨
- (٩,٦) أشكال الإقراض والإقراض. ٢٢٩
- (٩,٧) خاتمة. ٢٣٤

الفصل العاشر: لبوان: تفرد في سوق النقد الإسلامي

- (١٠,١) دور سلطة لبوان للخدمات المالية. ٢٣٩
- (١٠,٢) شركات الأوفشور في لبوان. ٢٤٠
- (١٠,٣) رقابة العملة والصرف الأجنبي. ٢٤٠

- ٢٤١ (١٠,٤) الحوافز الضريبية.
- ٢٤١ (١٠,٥) بورصة لبوان المالية الدولية.
- ٢٤٣ (١٠,٦) دفع حركة المصارف الإسلامية.
- ٢٤٤ (١٠,٧) خاتمة.

الفصل الحادي عشر: المصارف الإسلامية في بروناي

- ٢٤٧ (١١,١) مقدمة.
- ٢٥٠ (١١,٢) المؤسسة المالية الدولية لبروناي.
- ٢٥٢ (١١,٣) أولوية استبعاد عمليات غسل الأموال.
- ٢٥٢ (١١,٤) النظام القانوني الموازي.
- ٢٥٤ (١١,٥) المصرفية الإسلامية في بروناي.
- ٢٥٧ (١١,٦) التكافل في بروناي.
- ٢٥٨ (١١,٧) آخر التطورات.
- ٢٦٠ (١١,٨) خاتمة.

الفصل الثاني عشر: الخدمات المصرفية في سنغافورة

- ٢٦٣ (١٢,١) مقدمة.
- ٢٦٩ (١٢,٢) الإطار القانوني - إصدار التشريع بواسطة برلمان سنغافورة.
- ٢٧٠ (١٢,٣) القانون العام الإنجليزي والقوانين النظامية.

٢٧١	(١٢,٤) سنغافورة - بديل سويسرا.
٢٧٢	(١٢,٥) سنغافورة - تقييم استقرار النظام المالي.
٢٧٣	(١٢,٦) دور سنغافورة كمركز تجاري.
٢٧٦	(١٢,٧) الخدمات المصرفية الإسلامية في سنغافورة.
٢٧٨	(١٢,٨) خاتمة.

الفصل الثالث عشر: الخاتمة

٢٨١	(١,١) مقدمة.
٢٨٣	(١٣,٢) خطة مشروع التحول.
٢٨٥	(١٣,٣) الخطر الأخلاقي وخطر الخداع.
٢٨٧	(١٣,٤) مشكلة التأخر في السداد والإعسار.
٢٨٨	(١٣,٥) المشاكل المتعلقة بعقود المستقبلات.
٢٨٩	(١٣,٦) التحرك إلى الأمام.
٢٩٢	(١٣,٧) خاتمة.
٣٠١	ثبت المصطلحات
٣٠٩	المراجع.